

قرار :

مادة ١ - يرخص للسادة :

الدكتور كمال عبد الرازق ، مدير قسم الثقافة الصحية بوزارة الصحة
الإقليم الجنوبي .

الدكتور مختار شريف ، وكيل قسم الصحة الاجتماعية بمصلحة الصحة
الاجتماعية بوزارة الصحة بالإقليم الجنوبي .

الدكتور ابراهيم ميساك ، طبيب بمركز التنظيم والتدريب بجليوب .

بمضور حلقة دراسة التثقيف الصحي التي تنظمها منظمة الصحة العالمية
ببهران في الفترة من ٢٥ أكتوبر إلى ٦ نوفمبر سنة ١٩٥٨

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٢ ربيع الأول سنة ١٣٧٨ (١٦ أكتوبر سنة ١٩٥٨)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٢٩٣ لسنة ١٩٥٨

شأن توزيع مبلغ ٢٤,٠٠٠ ج لتعزيز وظائف ديوان عام وزارة

الاقتصاد والتجارة وفروعها للسنة المالية ١٩٥٨ - ١٩٥٩
(إقليم مصر)

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

قرار :

مادة ١ - يعتمد في ميزانية السنة المالية الحالية ١٩٥٨ - ١٩٥٩
قسم ه (وزارة الاقتصاد والتجارة) تعزيزاً وتمديد وظائف الباب الأول
في ميزانية ديوان عام الوزارة المذكورة وفروعها حسب المين بالكشوف
المرفقة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٢ ربيع الأول سنة ١٣٧٨ (١٦ أكتوبر سنة ١٩٥٨)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٢٨٩ لسنة ١٩٥٨

شأن الترخيص للسيد / أحمد عثمان عميد كلية الفنون الجميلة
بالاسكندرية في السفر لزيارة معرض درسدن بالمانيا الشرقية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١١٦١ لسنة ١٩٥٨ ؛

قرار :

مادة ١ - يرخص للسيد / أحمد عثمان عميد كلية الفنون الجميلة بالسفر
لزيارة معرض درسدن بالمانيا الشرقية لمدة أربعة عشر يوماً خلال شهر
أكتوبر سنة ١٩٥٨

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٢ ربيع الأول سنة ١٣٧٨ (١٦ أكتوبر سنة ١٩٥٨)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٢٩١ لسنة ١٩٥٨

شأن الاشتراك في حلقة دراسة التثقيف الصحي التي تنظمها
منظمة الصحة العالمية ببهران في الفترة من ٢٥ أكتوبر
إلى ٦ نوفمبر سنة ١٩٥٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٤١ لسنة ١٩٥٨ ؛